

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٧٣ لسنة ٢٠٠١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠١/٧/١٨ :  
وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

**قـرـر :**

( المادة الاولى )

تقسيم نيابة المنصورة الكلية إلى النيابةين الآتيتين :

أولاً - نيابة جنوب المنصورة الكلية :

ويكون مقرها مدينة المنصورة ، وتتبعها النيابةات التالية :

(١) نيابة قسم أول المنصورة .

(٢) نيابة قسم ثان المنصورة .

(٣) نيابة مركز المنصورة .

(٤) نيابة أجا الجزئية .

(٥) نيابة السنبلوين الجزئية .

(٦) نيابة بتدر ميت غمر .

(٧) نيابة مركز ميت غمر .

(٨) نيابة طلخا الجزئية .

(٩) نيابة أحداث جنوب المنصورة .

ثانياً - نيابة شمال المنصورة الكلية :

ويكون مقرها مدينة دكرنس ، وتتبعها النيابة التالية :

- (١) نيابة دكرنس الجزئية .
- (٢) نيابة بلقاس الجزئية .
- (٣) نيابة شربين الجزئية .
- (٤) نيابة منية النصر الجزئية .
- (٥) نيابة المنزلة الجزئية .
- (٦) نيابة المطرية الجزئية .
- (٧) نيابة أحداث شمال المنصورة .

( المادة الثانية )

تحال إلى النيابة الكئيتين المشار إليهما القضايا والتحقيقات التي أصبحت من اختصاص كل منهما بالحالة التي هي عليها .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ١/١٠/٢٠٠١ ، وعلى السيد المستشار النائب العام تنفيذه .

صدر في ١٥/٨/٢٠٠١

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر